

کتابخانه مرکزی و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

نام کتاب: حاشیه بر شرح مواقف

مؤلف متن: عضد الدین ایجی — محشی: علی بن محمد طوسی

شارح: ج — مترجم:

تاریخ تحریر: — نوع خط: نستعلیق — تعداد سطر: ۲۱

موضوع: حکمت و کلام — زبان: عربی — عدد اوراق: ۳ گ

طول: ۱۹٫۴ — عرض: ۱۲٫۲ — شمارهٔ عمومی: ۳۳۳۸۶

وقفی / ~~خریداری~~: نادعلی ل

تاریخ وقف: ۱۰۶ ق — نام کاتب:

ملاحظات:

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله وكرم بني آدم نوع الانسان كتب الشارح على الحاشية فسّره بنوع الانسان ليتناول آدم عليه السلام ونحن نقول فيه ايضا تنبيه على ان الاستغراق الحقيقي الذي هو معنى الجمع المضاف ليس بمراد اذ مجموع الامور الذي نسبه اليهم ومنه الامر بالتفكر غير شامل لجميع بني آدم واما اثبات الشي للنوع فليس فيه دلالة على شموله لجميع افراد النوع والاضافة تنبيه على ان في عبارة المتن تغليبا وان كان شايعا **قوله** والعلم الضروري المسمى عقلا بالملكة المسمى بهذا الاسم ليس مجرد العلم الضروري بل مع اعتبار كونه استعداد الاكتساب النظري كما ان العقل الهيولاني ليس اسما لمطلق استعداد العلم بل لاستعداد المعقولات ولهذا لم يكن الرئيسان حاصلين للحيوانات العجم **قوله** وفي نسخة الاصل وامله بتاويل الانسان ينبغي ان يعلم ان ما ذكره من التكريم والتاهيل ثم الامر اذا كانت كلمة ثم على معناها الاصلي انما يعتبر بالنسبة الى كل واحد من افراد الانسان لا الى المجموع اذ لا يصح ان يقال كرم مجموع الانسان لكذا وامرهم بكذا الا بتكلف فلو قيل افرد الضمير ليكون عايدا الى كل واحد تنبيها على ان المراد بما تقدمه وتاخره اعني كرم بني آدم وامرهم ايضا لكان له وجه **قوله** ثم تكرر مشاهدتها مرة بعد اخرى الخ لا يلزم في حصول ملكة استحضار العلم المخزون تكرار

المشاهده

المشاهدة بل قد يكون نظري بحيث اذا حصل ابتداء صار مخزونا مقدورا استحضاره متى اريد لكون حصوله مسبوقا بتشوق تام واحتياج كامل اليه ولكونه في غاية الملايمة للطبع او لمثل ذلك نعم ما ذكره اكثري وقولهم متى شاء محل تامل لانهم ارادوا به استغراق الازمنة المستقبلة على الحقيقة فالعقل بالفعل لا يكون الا للنظريات التي لا يعرض لها النسيان الى آخر العمر وما عداها وان حصلت ملكة استحضارها مدة منطاولة لا يكون في مرتبة العقل بالفعل بل في شي من المراتب المذكورة وان ارادوا غير الاستغراق الحقيقي لم تنضبط العقل بالفعل ثم للانسان حالة اخرى دايمة الوقوع شايعة غير المراتب الاربع التي ذكروها وهي ان يحصل النظري ثم يغيب عن المشاهدة بحيث يقدر على استحضاره في زمان قريب بدون ملكة الاستحضار متى شاء ولو قال العقل بالفعل هو القدرة على استحضار النظري المخزون لم يرد شي واعلم ان للنفس بالنسبة الى الضروريات ايضا حالتين شبيهتين بالعقل المستفاد والعقل بالفعل لكنهم لم يبينوا بهما زيادة اعتناء ولم يجعلوا الحالتين مرتبتين مسماتين باسمين لان الضروريات ليست كمالا معتدا للانسان لمشاركة الحيوان العجم له فيها **قوله** وكلمة ثم على معناها الاصلي هذا ظاهر ان اريد بالاهلية المذكورة الاهلية البعيدة الحاصلة في مبدا الفطرة اما اذا اريد بها الاهلية القريبة الحاصلة في مرتبة العقل بالملكة التي هي مناط التكليف كما هو المتبادر من سياق الكلام ففيه بحث **قوله** والا لكان ممكنا وحادثا اراد الحدوث الذاتي لان استلزام التركيب والامكان الحدوث الزماني ممنوع ثم انه اشار

الی وجه ناد یة التفکر فی المخلوقات الی العلم باتصاف الصانع بالصفات
المذکورة الی ههنا ولم یتعرض فیما بعد لبیان وجهها لغموضه واحتیاج
الی تطویل لا یحتمله المقام مع ان اسناد العلم ببعض المذکورات
مثل کونه ابدیا وان افعاله لیست معللة الی التفکر فی المخلوقات
مما یحتاج الی تکلف وقوله لیؤدیهم التفکر فیها الی وجود صانع موصوف
بکذا وکذا لا یقتضی بطریق القطع ان یحصل العلم بجمیع تلک الصفات
من التفکر فیها بل ان یحصل العلم بوجود صانع موصوف فی نفس الامر بها
قوله فان البعثة مشتملة علی احکام کثیرة الخ وایضا فی جمع الانبیاء
والرسل وتعریفهما دلالة علی کثرة المبعوثین مع تفاوت درجاتهم
فی الفضیلة وما تقدم خال عن ذلک قوله والرسول نبی معه کتاب
وللشرع الخ یرد علی ما ذکر کذا داود علیه السلم فانه خارج عن القسمین
فالصواب فی التمیز بین القسمین ان یکتفی بوجود الکتاب وعدمه
قوله ویامر توهم لمعرفته ای معرفة وجوده لو اراد المصنف ما فسر
الشارح کلامه به لکان المناسب ان یقدم هذا علی قوله لیدعوهم
الی تنزیهه کما لا یخفی قوله واتلهم بدر الشرع ما یهتدی به الخ
استعارة البدر للشرع بالوجه الذی اشار الیه کانت فی غایة
الظهور والحسن الا ان المناسب کان حینئذ ان یذکر هذا عند
قوله واقومهم ملة ولم یکن لتوسیط ما ذکر بینهما جهة فالاولی ان یعلل
هذا الاثبات بکمال ظهور شرفه ولم یکن علیه السلام وانتشاره
بعد اثبات کمال جلالته فالبدر مستعار للقدر والشرف قوله
والمراد بهذه الثلثة مکة شرفها الله تعالی روی انه علیه السلام

قال

قال انتقلت من اصلاب الطاهرین الی ارحام الطاهرات فعلی هذا
الانسب ان یقال المغرس مستعار للرحم فانها شدید المشابهة له
لیکون له بعد وصفه علیه السلم بشرف الاباء لقوله واشرفهم نسباً
وصفا له بطهارة الامهات کما ورد فی الحدیث ویکون المنبت
مستعارا لمکة شرفها الله ویکون المحتد عبارة عن المدینة کرمها الله
فان کرامتها وشرفها ایضا ما ثبت بالاحادیث المشهورة من ان
مالکا فضلها علی مکة ولا یلزم ان یکون الزیادة التی دل علیها افعل
التفضیل بالنسبة الی جمیع من اضیف الیه ولا من جمیع الجهات فی نفس
الامر سیما فی مقام المدح حتی یلزم افضلیة امه علیه السلام مطلقا
بالنسبة الی مریم بض قوله وانما کان شرعه اعدل واقوم الخ فالاو لی
ان یعلل کونه اعدل بما ذکره ویحمل اقوم مبالغة القوم بمعنی المحکم ویعلل
بوثاقة الحجج والبراهین قوله یوم الحشر بکسر الشین المحشر ان کان
اسم المکان او الزمان فهو بکسر الشین اما من یحشر بکسرها فعلی القیاس
واما من یحشر بضمها فعلی خلافه وان کان مصدرا فهو بفتحها من ایهما
کان علی القیاس یعلم هذا من له دربة بعلم الصرف ولا شک ان
المناسب ههنا هو المصدر لا غیر فهو بفتح الشین وکلام المصنف
باق علی تمام حسنه قوله واما لانه یقسم للناس خطوطهم فیکون من قبیل التجرید
حتی کانه تولد منها قاسم لها لا من قبیل ابو الفضل وابو الحرب
ومواقف هی فواصل الایات بهذا التفسیر مع ان کثیرا من اواخر
الایات لیست محلا للوقوف منهی عنه فیها بعید والوجه الاوفق
الاشمل ان یفسر الغایات باواخر السور والایات والمواقف

بمواضع الوقوف **قوله** وصف القرآن بالقدم ثم صرح آخر شرحه
بهذا الكلام على وفق المقالة المنقولة عن المصنف فيما بعد يدل
على ان المختار عنده ان كلام الله تعالى الالفاظ والحروف على الحقيقة
ويرد عليه انها كيفيات للصوت والصوت مما لا يجوزه احد على
الله تعالى وان قيل ما هو كيفية الصوت انما هو الالفاظ والحروف
الحادثة واما القديمة القائمة بذات الله تعالى فحقيقة اخرى مخالفة
للحادثة مندرجة معها في جنس اللفظ والحرف فاية حاجة حينئذ في
دفع توهم استلزام الكلمات والحروف الترتب المستلزم للحدوث
الى القول بان ذلك لقصور في الآلات القراءة بل الجواب
حينئذ منع الترتب في تلك الحقيقة مطلقا **قوله** انعقاد امامته
كان بالبيعة والاجماع حمل الاجماع على المصطلح اعني اتفاق كل الامة
ليس بلازم ليرد لزوم كون ابي بكر رضي الله عنه ناصبا ومنصوبا
لان انعقاد الامامة ولو بالبيعة لا يتوقف على اتفاق الكل مع
انه لا امتناع في كونه ناصبا ومنصوبا باعتبارين **قوله** يعني ان
كماله بعد تحصله الخ الصور النوعية وان كانت كمالات للانواع
وكذا الصور الجسمية للاجسام لكن اذا اطلق كمال الشيء يتبادر منه
ما يحصل له بالفعل بعد تحققه في نفسه بعدية بالذات فلذا قال المص
ان كمال كل نوع بحصول صفاته لكنه اراد بالكمال المعنى المصدري
اعني كونه ذا كمال اي حاصل بالفعل **قوله** في الحصول في الحيز
والفضاء كانه اراد بالحيز متفاهم العامة اعني ما يمنع الشيء عن النزول
كالارض والا فلا حاجة الى عطف الفضاء اليه **قوله** والتنبه

لمابينهما

١٢٣

لما بينهما من المشاركات والمباينات نبه بهذا على ان المراد من العلوم
الضرورية الكليات لان حصولها هو المفتقر الى هذا التنبه دون
حصول الجزئيات وانما خصصها بها لان الجزئيات ليست مما يتميز
الانسان بها عن الحيوانات العجم ولا كمالات له من حيث هو وكذا
ينبغي ان يكون مراد الشارح بقوله فتنال بها كالعلم للانسان الكلي
قوله واحريها بعقد الهمة بها كان الظاهر تذكير هذا الضمير والتي
التي بعده اذ المقصود ان كل علم حري بعقد الهمة به وبما عطف
عليه وعلم الكلام اقويها في هذا المعنى لانه اقوا ما في الحري بعقد الهمة
في العلوم **قوله** اي على الكلام بناء العلوم الشرعية عدل عن
الظاهر اعني رجع الضمير الى الاقرب الذي هو اثبات النبوة لانه
لو قصد المصنف هذا المعنى لكان الانسب بمساق كلامه ان يقول
وعليها اي على النبوة كما قال هي اساس الاسلام وايضا ليكون اثبات
هذه الفضيلة لعلم الكلام بلا واسطة **قوله** النكتة طايفة من الكلام
الخ الاحسن ان يفسر النكت والفقر سيما وقد وقعت مفعول
نبهت على لطايف المعاني ودقايقها قال في حواشيه للكشاف
نكت الكلام اسراره ولطايفه لحصولها بالفكرة التي لا تخلو صاحبها
عن نكت في الارض بنحو الاصبع بل بالحالة الفكرية الشبيهة
بالنكت والفقر جمع فقره بسكون القاف وهي في الاصل حلي
يصاغ من ذهب على هيئة فقار الظهر فيستعار اولا للدقايق
المعاني الشبيهة لذلك المصنوع لما هو في النثر بمنزلة البيت
في التعظيم بهذه عبارته **قوله** بخلاف ما اذا تصوره لغيره الطالب

الجرور عايد الى التعريف فى قوله فانه اذا تصوره بتعريفه لكن
يرد عليه انه لا يلزم من عدم التصور بالتعريف عدم التصور باعتبار
امر شامل ضابط مميز لجواز ان يكون التصور بهذا الاعتبار ضروريا
بل بمقتضى ما بينه فى موضع آخر من ان تصور كل ما يطلب بالتعريف
بخصوصه ممتازا عن جميع ما عداه لازم فان كان هذا التصور
بالتعريف تسلسل فجاز ان يتصور الشارع العلم بمثل هذا الوجه
ويكفيه فى طلبه قطعا ويفيد بصيرة فيه فظاهر ان مراده وجه لقوله فانه وان
فرض انه يكفيه الخ وان وجه قوله لا يفيد بصيرة فيه بان مراده
عدم افادة زيادة البصيرة لان التعريف مستلزم للتصور بالوجه
المخصص المميز مرتين مرة بالتعريف ومرة قبله كما بين لكن لا يندفع
الفساد عن قوله وان فرض انه يكفيه فى طلبه ويحمل على بعد ان
يراد الظهر على امر شامل فان تصور غيره لا يكفى فى الطلب وان
فرض كفايته لا يفيد البصيرة فان قيل قد ثبت وجوب
تقدم الامر الشامل المميز وهو غير مشتمل لوجوب العلم بالتعريف
الذى هو المدعى كما حقق قلنا نعم لكن تقديره بخلاف التعريف
يستلزم تقدمه وهو طريق مضبوط مفيد لزيادة البصيرة فناسب
تقديمه بخلاف غيره **قوله** وهى العماية بمعنى الباطل جعل
مركب الباطل على الاطلاق مقاربا لان يخبط خبط العشواء
بعيد مع ان الحكم على من شرع فى العلم بدون تصوره بتعريفه بانه
مركب الباطل ايضا غير سديد فالوجه ان يحمل العمياء على معناها
الظاهر الذى هو مونث الاعمى اى الناقة العمياء ويكون الكلام

مستلزم له

تمثيلا

تمثيلا لحال من شرع فى العلم من غير ان يتصور بتعريفه المقارب من
الوقوع فى العبث والمشقة بحال راكب العمياء المقارب من الخبط
العشواء الشبيه بخبط العشواء وان وقع فى الوهم ان تشبيه خبط
راكب العمياء بخبط العشواء لا يستقيم لان الاول اولى بالخبط
واقوى منه فجوابه انه كثيرا ما يشتهر شئ بصفة بحيث يتوهم بلوغه
فيها اعلى درجات الكمال فيشبه به اشياء آخر وان كان اقوى
منه فى نفس الامر فى تلك الصفة كما يشبه كل جواد بحاتم والعشواء
فى الخبط كذلك بحيث صارت مثلا فيه **قوله** والكلام علم
بامور الخ اعلم ان هذا التعريف على ما وجهه الشارح رحمه الله
يتغير على الاشكال والاختلال من وجوه الاول انه لا يفهم من القدرة
التامة التى ذكرها معنى يصلح ان يكون مرادا فى التعريف اذ القدرة
التامة على الاثبات المذكور بحسب الحقيقة ان يكون المتصف
بها قادرا على اثبات اية عقيدة اراد على اى مخالف كان وهذا
لا يتحقق فى كثير من اهل الكلام اذ يجوز ان يكون المتخالفان كلاهما
من اهل الكلام اذ يجوز ان يكون المتخالفان كلاهما من اهل الكلام
وكيف يتصور لكل منهما الاقتدار التام على اثبات عقيدة
على اثبات عقيدة على الآخر فيجب تقييد التعبير وتنزل القدرة
عن التام الحقيقى الى مرتبة دونه ولا دلالة فى التعريف على اى
من تعيين الامرين الثانى انه يصدق التعريف على العلم بالحجج
وطرق دفع الشبه مع قطع النظر عن العلم بنفس العقائد اى التصديق
بها اذ القدرة على ذلك الاثبات انما يحصل به ولا مدخل للعلم

بالعقايد فی ذلک الثالث انه یلزم ان یکون علم الجدل بل العلوم
المتعلقة بمعرفة احوال الالفاظ واللغات ایضا من الکلام
کالمنطق اذ القدرة الثابتة علی ذلک الاثبات لا تحصل
بدون ذلک فالصواب ان یحمل اثبات العقاید علی احکام جمیع
العقاید وجعلها ثابتة راسخة فی النفس بالممارسة علیها والتمرن
بها علی طبق قوله سابقا وبه یرتقی فی الایمان بالیوم الآخر
الی درجة الایقان ولا خفاء فی ان الاول مما هو فایدته الشرفی
من حضیض التقلید الی ذروة الایقان وهذا لا یحقق الا بالعلم
بجمیع الامور المذکورة ولا مدخل لعلم الجدل ولا لتلک العلوم فی
ذلک فیصح التعریف وتندفع الاشکال بحذافیره قوله
اشعارا بان الخ غایة ما یتکلف لتوجیه هذا الاشعار ان اثبات
العقاید علی الغیر قد جعل ثمرة الکلام وفایدته لشدة الاحتیاج
ومن المقرر انه اشرف العلوم وشرف العلم یکون بشرف فایدته
وشرف فایدته لشدة الاحتیاج الیها فلو کانت العقاید
المکتسبة من الدلایل بمجرد العقل کافیة ومعتدا بها لم یتح الشخص
زیادة احتیاج الی اثبات الغیر ایاها علیه فلم یکن للعلم المفید
ایاه کمال الشرف لکن هذا انما یستقیم لو جاز ایراد التحصیل هنا
لان مثل هذا الکلام انما یکون اذا کان کل من الامرین صحیحا
واختار احدهما المرجح وعلی زعمه هذا لیس کذلک وهذا بمنزلة ان
تقال اختار فی تعریف علم الکلام الاقتدار علی اثبات العقاید
الدینیة علی الاقتدار علی تالیف الکلام الصحیح من جهة الاعراب

اشعارا ولا یخفی فساده قوله نعم تحته ان الحیثیة المذکورة الخ قد
تظن ان الحیثیة التی یتبع قید الموضوع لا یلزم ان یکون له مدخل فی
عروض العوارض لان الموضوع لما کان عبارة عن المبحوث فی
العلم عن اعراضه الذاتیة قید بالحیثیة علی معنی ان البحث عن
العوارض یکون باعتبار الحیثیة وبالنظر الیها ای یلاحظ فی جمیع
المباحث هذا المعنی الکلی لا علی معنی ان جمیع العوارض المبحوث
عنها یکون لحوقها للموضوع بواسطة هذه الحیثیة البتة وفیه نظر
لانه حینئذ لا یخلو اما ان یکون للموضوع اعراض ذاتیة لا تحقق
فیها هذه الحیثیة ویکون تقیید الموضوع بالحیثیة لاخراجها عن
البحث ام لا فعلی الاول یکون هذا التقیید والاخراج باطلین
لوجوب البحث فی العلم عن جمیع الاعراض الذاتیة لموضوعه
وعلی الثانی یکون التقیید ضایعا قوله واما الوجود الخاص
بواحد منها فهو جزئی حقیقی لا یحمل علی شیء قطعا فان قیل
الجزئی الحقیقی انما لا یحمل علی شیء بالمواطاة واما حمله بالاشتقاق
والنسبة فلیس بممتنع کان یقال زید صاحب هذا الثوب
وعمرو صاحب هذا الکتاب وحمل الاعراض الذاتیة من قبیل
الثانی فلا یتم مقصوده قلنا الوجود الخاص عند کثیر من الاشاعرة
وغیرهم عین ذاته تعالی والشارح ایضا بنی الکلام فی مواضع
من کتبه علی هذا وح ولو حمل علیه تعالی لکان بالمواطاة قطعا
ولا مجال للاشتقاق وللنسبة ولو سلم فللتشخص الموصوف
دخل فی تشخص الصفة فلا یدرک الصفة المتشخصة الا بملاحظة کونها

في هذا المحل الشخصي فلا يمكن اثباتها لهذا المحل بالبرهان على انك اذا
تحققت فلا تعقل شيء من الالهيات بوجه الشخصية بل بالكليات
غاية الامر كون البعض منحصرة في الشخص لكنه يرد عليه انه لا يلزم
من بطلان القسمين ان لا يبحث في الكلام عن وجوده تعالى بان
يكون المحمول وجودا خاصا لا بالشخص بل بالنوع المنحصر فيه وهو الوجود
الواجب فانه حقيقة مخالفة لحقيقة الوجود الممكن وهو عرض ذاتي له تعالى
وهكذا نقول في ساير الصفات والا فما ذكر هاهنا يتاتى مثله في
جميع صفاته فينبغي ان لا يبحث عن شيء منها قوله وذلك لظهوره
لم يتعرض له فيه نظر لان مذهب اهل السنة كما حققه المصنف وبنى
عليه الكلام في مواضع من هذا الكتاب ان صدور الفعل الاختياري
من الفاعل لا يفتقر الى اعتقاد نفع فيه بل للمختار ان يرجح احد طرفي
الممكن شاء بمجرد ارادته فليس لما ذكره ظهور بل صحة عندهم قوله
الاول الترقي من حضيض التقليد الى ذروة الايقان فان قيل
دلايل هذا العلم يقينية كما تبين عن قريب والعلم الحاصل منها
يقيني البتة فالايقان بالعقايد نفس الكلام لا فايدته قلنا
اليقين قابل للضعف والقوة عند كثيرين ومنهم المصنف
فيكون اصل ايقان العقايد من العلم وانما منها القوي فايدته
وكان في قوله ذروة الايقان اشعارا بهذا مع ان الظاهر
عند المصنف ان الظن الغالب الذي لا يخطر معه احتمال
النقيض بالبال حكمه حكم اليقين في كونه معتبرا في العقايد وايمانا
وقطعه ودلايل هذا العلم اكثرية لا كلية وكيف وبعض العقايد مما لم

ينتقض

ينتقض عليه دليل قطعي كتفاصيل عذاب القبر وبعض احوال العقبى
فالعقايد اليقينية يجوز ان يكون لها دلايل ظنية واخرى قطعية
فعلى هذا يكون هذا الترقي من فوايده وعلى تقدير ان يكون الايقان [اظهر م]
المذكور نفس العلم يمكن ان يقال انه جعل فايدته الترقي من التقليد
الى الايقان لا نفس الايقان وهذا الترقي مرتب على الايقان
قوله ووصف الحكم بكونه نظريا بناء على الغالب الخ فيه بحث
اذ لو جاز كون مسيلة الكلام ضرورية لزم ان لا يكون للكلام
مبدا تصديقي اصلا وهو بط لان كلام المص والشارح ايضا
فيما بعد صريح في ان له مبادي ليست مسايل وقوله سابقا ايضا
كل علم يدون له مسايل الخ ظاهر في هذا بيان اللزوم ان كل
قضية فرضت مبدا المسيلة كلامية فلا بد ان يكون من عوارض
موضوعه اعني المعلوم من الحيثية المذكورة فيكون مسيلة منه
كساير مسايله واما اذا اجري كلام المصنف هنا على حقيقته
وقيدت العوارض المبحوث عنها بالنظرية كما يدل عليه عبارة
الشارح حيث يقول فاخذوا موضوعه على وجه يتناول تلك
العقايد والمباحث النظرية التي تتوقف عليها تلك العقايد
يقول قد جعل ما يتوقف عليه اثبات العقايد من القضايا
المكتسبة مقاصد فلا يتوجه الاشكال لان القضايا البينة
بنفسها تكون حينئذ مبادي تصديقية للكلام لا مسايل منه
واما نفس العقايد فليس شيء منها بينا بنفسه قوله ويجوز ان
يكون مبادي اعلى العلوم الشرعية الخ اورد هاهنا التشنيع [التشنيع م]

[illegible]

الذي لا يليق ان يصدر مثله عن العلماء على من يجوز احتياج الكلام
في مباديه الى علم غير شرعي وبالغ في تقرير ان القواعد المنطقية
جزء من الكلام وحين جعل المص في شرحه للاصول ابن الحاجب
هذه القواعد مبادي كلامية للاصول اورد عليه ان القواعد المنطقية
نسبتها الى علم الكلام كنسبتها الى ساير العلوم الكسبية اذ هي
آلة لها فكما يتوقف عليها اصول الفقه يتوقف عليها الكلام
ايضا فجعلها مبادي كلامية للاصول ليس اولى من العكس ونقل عن
بعض في جوابه ان المنطق جزء من الكلام فقط وبالغ في استبعاده
ثم قال والحق ان اثبات مسايل العلوم النظرية محتاج الى
دلايل وتعريفات معينة والعلم بكونها موصلة الى المقصود لا تحصل
الا من المباحث المنطقية او تتقوى بها فهي محتاج اليها لتلك
العلوم ليست جزءا منها بل هي علم على حيالها وعلم الكلام لما كان
رئيس العلوم الشرعية فانظر الى ما بين كلاميه من التنافر والى انه
كيف جوز احتياج اعلى العلوم الشرعية الى علم غير شرعي فرد ذلك
التشنيع على نفسه قوله وهذا هو تصورها لا حصولها فان قيل
حصول ماهية العلم لا يكون الا حصول فرد منها وتصورها هو
حصول فرد منها فلا يصح قوله هو تصورها لا حصولها قلنا يمكن ان يقال
حصول هذا الفرد من حيث ذاته مع قطع النظر عن انه آلة لملاحظة
ماهية العلم او غيرها هو حصولها ومن حيث انه آلة لها هو تصورها
وليس من هذه الحيثية حصولها فاندفع الاشكال نعم يرد على عبارته
في حواشيه على شرح الاصول حيث قال في هذا المبحث عدم

استلزام

التنافر
فرد ذلك

و مقدما عليها انتسبت اليه هذه القواعد وعدت مبادي كلامية للعلوم الشرعية م

استلزام التصور للحصول في غاية الظهور مع انه بالنسبة الى ماهية
العلم التي هي المبحث في غاية الخفاء بل الاستحالة ولا يفيد عدم
الاستلزام في غيرها أ انه اعتقاد الشيء على ما هو به يعني اعتقاد المحكوم
عليه على الحكم الذي هو متلبس به في الواقع او اعتقاد النسبة الحكمية
على الحالة التي هي متلبسة بها وهي الوقوع او اللاوقوع وتقرير
الكتاب مشعر بالاول ولا يجوز ان يكون الشيء عبارة عن النسبة
التامة التي هي مفهوم القضية على ما يوهمه اضافة الاعتقاد اليه
لانه لا يبقى ح لقوله على ما هو به فايدة لانه لا يمكن اعتقاد قضية
لا على ما هو به حتى يكون قيدا مخرجا له فيكون الشيء متصورا واضافة
الاعتقاد اليه انما هي مع انضمام ما قيد به اعني قوله على ما هو به
والمراد بقوله ويرد عليهم خروج العلم بالمستحيل خروج اعتقاد
المستحيل على ما هو عليه على احد المعنيين فيكون المستحيل اما المحكوم
عليه او النسبة الحكمية وعلى كل تقدير يجب ان يكون متصورا فالمجيب
ان انكر تعلق العلم التصديقي بالمستحيل فهو مسلم لكن لا يجدي
نفعا لان النقض ليس مبنيا على جواز تعلق هذا العلم به بل على تصوره
فقط وان انكر تعلق العلوم التصورية فهو مردود بما ذكره قوله
فيخرج علم الله تعالى زاد الشارح رح قوله مع كونه معترفا بان
لله تعالى علما اشارة الى ان علم الله تعالى وان كان خارجا
عن التعريف الاول ايضا لانه لا يطلق عليه الاعتقاد او بقيد الضرورة
او دليل لكن لا يضر صاحبه لكونه غير معترف بان لله تعالى علما
قلنا يندفع بذلك تعريف الشيء بنفسه الخ فيه بحث لان اشتهار

قوله ص
مت ن
العلم التصوري كالم

الادراک انما هو فی العلم بمعنی الاعم الشامل للتقلید والظن علی ما هو
مصطلح الحکماء . واما فی المعنی المصطلح عندنا فلا فتعریف الشیء
بنفسه مندفع **قوله** ویخرج عنه علمنا اذ لا مدخل لنا الخ قد صح
بحسب اللغة والشرع والعرف اسناد الافعال الینا بطریق
الحقیقة مع انا لسنا موجدین لها فیصح اسناد اتقانها ایضا
الینا ولا یتحقق ذلک الاتقان منا الا بعلمنا بها فیکون له مدخل
فی صحة الاتقان **قوله** ویلزم ان یکون العالم منا بوجوده تعالی مثبتا
له وهو محال لقائل ان یقول لا نسلم استحالته اذا کان الاثبات
بمعنی العلم ولا یلزم منه ایضا تعریف الشیء بنفسه کما ادعاه اذ الاثبات
بمعنی العلم بالمعنی الاعم لا الاخص **قوله** ولا غبار علیه غیر انه یخرج
عنه التصور فیه نظر لان علم الله تعالی ایضا خارج عنه لان الاعتقاد
لا یطلق علیه وایضا هو لیس لضرورة او دلیل ولیس لنا ان نقول
نحن انما نبحث هاهنا عن علم المخلوق الذی له مدخل فی الاکتساب
فهو المقصود بالتعریف فلا باس بخروج علمه تعالی لانه اورد النقض
علی تعریف القاضی بخروج علم الله تعالی عنه **قوله** او اراد ان
الاول من المفهومات الاصطلاحیة فان قیل هما متساویان
فی کونهما فی ذاتیهما من الماهیات الموجودة فان المثلث نوع من المقدار
وهو عرض موجود وفی ان اطلاق اللفظ علیهما بالاصطلاح قلنا المقدار
لیس بثابت عند المتکلمین بناء علی ترکب الجسم من الجواهر الفردة **قوله**
وبهذا القول خرج الظن والشک الخ هذا المقام علی ما قرره   القبده
الشارح فیه اضطراب لانه جعل متعلق التمییز الحاصل من ادراک

الشاک

الشاک مما یحتمل النقیض ولا شبهة فی ان ادراک الشاک لیس تصدیقا
فیکون بالضرورة تصورا لانحصار ادراک المعانی فی التصور والتصدیق
بالاتفاق فیلزم ان یتحقق النقیض فی التصور ایضا وسوق کلامه
دال بل کالتصریح بان جمیع التصورات داخلة فی الحد لعدم تحقق النقیض
فیها وصرح فی انه لا یتحقق التناقض الا عند التصدیق بوقوع النسبة
او لا وقوعها فبین کلامیه تدافع ثم ان ما ذهب الیه من ان المراد
من قولهم تمییز لا یحتمل النقیض ان متعلق التمییز لا یحتمل نقیض التمییز
مع انه شیء لا یفهم من هذه العبارة فیقرب التعریف یرد علیه ان التمییز
الذی یوجبه الصفة لیس قضیة حتی یکون له نقیض ونحن نقول معنی
التعریف ان العلم صفة توجب تمیزا ای نوعا من التمییز لا یحتمل
ذلک التمییز النقیض کما مقتضی العبارة ومعناه انه لا یحتمل ان
یتعلق نقیض متعلقه وانما حملنا التنکیر علی النوعیة لئلا یرد الاشکال   ل
بان العالم بشیء علما تصدیقیا یحتمل ان یتعلق تمیزه بنقیض ذلک
بان یتصوره فلا یکون شیء من التصدیقات علما ووجه اندفاع
الورود ان التمیز الحاصل من التصور غیر الحاصل من العلم التصدیقی
بالنوع کما ان العلمین کذلک فصح ان ذلک النوع من التمییز لا یحتمل
النقیض والتعریف شامل له وللتصدیق الیقینی مطلقا ولاکثر
التصورات لا لجمیعها والسر فی هذا ان النقیض لا یکون الا للنسبة
الثابتة التی هی مفهوم القضیة وهذا کما یدرک بالتصدیق یدرک
بالتصور ایضا فان کل من یطلب التصدیق بها بالنظر یتصورها
اولا والتصور لا حجر فیه یتعلق بکل شیء حتی بنفسه وبعدمه وبالتصدیق